

Distr.: Limited
12 December 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١١٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

مشروع قرار مقدم من نائب الرئيس بعد إجراء مشاورات غير رسمية

تعزيز فرع منع الإرهاب في الأمانة العامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الفقرة ١٠٣ من قرارها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر

٢٠٠١،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تعزيز فرع منع الإرهاب في الأمانة العامة^(١)

وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

١ - تؤكد من جديد أولويات المنظمة كما وردت في الخطة المتوسطة الأجل

للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، بصيغتها المنقحة^(٣) وهي،

(أ) صون السلام والأمن الدوليين؛

(ب) تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة

والصادرة عن الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة الأخيرة؛

(١) A/57/152 و Corr.1 و Add.1 و 2 و Corr.1 و Add.2.

(٢) A/57/7/Add.13.

(٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/55/6/Rev.1)، الفقرة ٢٣.

- (ج) تنمية أفريقيا؛
 (د) تعزيز حقوق الإنسان؛
 (هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛
 (و) تعزيز العدل والقانون الدولي؛
 (ز) نزع السلاح؛
 (ح) مكافحة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره؛

- ٢ - تؤكد من جديد أيضا دور مركز منع الجريمة الدولية التابع لمكتب المخدرات والجريمة بالأمانة العامة في المساهمة في منع الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره على النحو المحدد في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ بصيغتها المنقحة^(٤)؛
- ٣ - تؤكد من جديد كذلك دور المركز في توفير المساعدة التقنية في مجال مكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره، بناء على طلب الدول الأعضاء؛
- ٤ - توافق على توفير مبلغ يُقيّد على حساب صندوق الطوارئ قدره ٢٣٠ ٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتغطية تكاليف وظيفة واحدة برتبة مد - ١ ووظيفة واحدة برتبة ف - ٤ ووظيفة واحدة برتبة ف - ٣ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في إطار الباب ١٤ من الميزانية البرنامجية ومبلغ ذي صلة قدره ٥٥ ٦٠٠ دولار في إطار الباب ٣٢، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ قدره ٥٥ ٦٠٠ دولار في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية لمرتبات الموظفين، وتقرر إيراد باقي الاحتياجات من الموارد، على النحو المفصّل في مرفق تقرير الأمين العام^(٥) في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

(٤) المرجع نفسه، البرنامج ١٢.

(٥) A/57/152/Add.2.